

التوصيات الختامية  
الاتحاد من أجل المتوسط  
المؤتمر الوزاري الثالث حول تعزيز دور المرأة في المجتمع  
باريس - 12 سبتمبر 2013

1. إن السيدات والسادة وزراء الاتحاد من أجل المتوسط، والمجتمعين في هذا المؤتمر المنعقد بشأن دور المرأة في المجتمع الأورومتوسطي في باريس يوم 12 سبتمبر 2013 تحت رئاسة مشتركة بين معالي السيدة كاترين أشتون، الممثل السامي للاتحاد الأوروبي ونائب رئيس المفوضية الأوروبية، ومعالي السيدة ريم أبو حسن، وزيرة التنمية الاجتماعية بالملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي السيدة نجاة فالو بلقاسم، وزير حقوق المرأة والمتحدثة باسم حكومة جمهورية فرنسا بصفتها البلد المضيف:
2. يدعمون التغييرات التاريخية الجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والعزم على التعاون من أجل اتخاذ خطوات ملموسة تواكب هذه التغييرات؛
3. يسلطون الضوء على الدور الهام الذي تضطلع به المرأة في هذه التغييرات وفي عمليات التحول السياسي الجارية في دول جنوب المتوسط؛
4. يدركون الفرص التي تتيحها هذه التغييرات لبناء مجتمعات أكثر استقراراً وازدهاراً وشمولاً، وضمان تعزيز دور المرأة ودعم وحماية مشاركتها الكاملة في المجالات السياسية والاقتصادية والمدنية والاجتماعية والثقافية وشتى مناحي الحياة؛
5. يضعون في اعتبارهم أن الإصلاحات التي تم تدشينها في العديد من البلدان توفر فرصاً لتعزيز تمتع النساء والفتيات الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة لهن، ولكن ذلك لم يتم تنفيذه على الأرض الواقع كاملاً إلى الدرجة التي تحقق ذلك التحسن المتوقع في حالة المساواة بين الجنسين؛
6. يتفهمون كذلك الحاجة إلى بذل العناية الواجبة لإسهام المرأة في الاقتصاد، وبالنظر أيضاً إلى الأزمات المالية والاقتصادية الراهنة وتباطؤ الاقتصاد العالمي وتأثير ذلك على حياة المرأة وحالة المساواة بين الجنسين، والحاجة إلى تبني هذه المفاهيم والتصورات وضمان مشاركة المرأة في تدابير التعافي من هذه الأزمات؛
7. يعترفون بالإسهام الكبير الذي تقدمه المرأة في الاقتصاد والقوة الرئيسية التي يمثلها من أجل التغيير والتطور في جميع قطاعات المجتمع؛ وضمن هذا السياق، يعلقون أهمية كبيرة على احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، بما في ذلك الحق في التنمية؛
8. يؤكدون على حق النساء ذوات الإعاقة وتمكينها في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية من خلال تصميم وتعديل وتعزيز السياسات، وخصوصاً تلك المتعلقة بحقوقهن في التعليم والصحة والعمل، وكذلك منع ومكافحة جميع أشكال العنف والتمييز ضدهن؛
9. يدينون بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وانتهاك حقوقهن، بما في ذلك تلك التي ارتكبت في حالات النزاع المسلح والاحتلال الأجنبي، وجميع أنواع حالات الإرهاب ومرحلة ما بعد الصراع، ومن جملة أمور أخرى حقهن في حرية التنقل إلى حياة آمنة وكريمة، وحرية اختيار محل سكنهن دون أي طرد بتدخلات وقوة مسلحة، وبذل كل الجهود لوضع حد لهذه الحالات؛
10. يدركون أن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس يؤثر على الضحايا والناجين والأسر والجماعات والمجتمعات، ويدعو إلى اتخاذ تدابير فعالة للمساءلة والردع وكذلك تطبيق سبل انتصاف فعالة؛ ويشير، في هذا السياق، إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارين رقم 1325 (2000) ورقم 2106 (2013)؛
11. يؤكدون مجدداً على نتائج وتوصيات المؤتمرين الأورومتوسطيين السابقين بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع، واللذان انعقدتا في اسطنبول عام 2006، ومراكش عام 2009، بما في ذلك إطار اسطنبول للعمل المشترك (2006-2011)؛
12. يؤكدون من جديد على الالتزامات والتعهدات الدولية في مجال حقوق المرأة، والمنصوص عليها في المعاهدات الدولية التي وقعت عليها الدول، بما فيها تلك الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) وبروتوكولها الاختياري، وإعلان بكين ومنهاج العمل الخاص به، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (ICPD) ونتائج عمليات مراجعته، فضلاً عن إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية، والأخذ بعين الاعتبار إطار ما بعد العام 2015 للتعاون الدولي، والذي ينبغي أن يتم التعامل معه على أنه القاعدة عند البحث عن حلول للتحديات الإقليمية الأورومتوسطية؛ مع الإشارة إلى التوصيات المتفق عليها بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنعها والخاصة بالدورة 57 للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة؛
13. يعاونون التأكيد على أهمية تعزيز المساواة، بحكم القانون وبحكم الواقع، بين المرأة والرجل في الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

14. يعربون عن دعمهم لكافة المستويات الحكومية وجهود الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات حقوق المرأة والمدافعين عن حقوق الإنسان، وشبكات النساء والرجال العاملين في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بوصفهم أصحاب المصلحة؛

15. من هذا المنطلق، يجدد السيدات والسادة الوزراء التزاماتهم في المجالات التالية، والتي ينبغي تنفيذها تبعاً لالتزاماتهم السابقة في مختلف أنحاء المنطقة الأورومتوسطية:

### أولاً: الحقوق المتساوية للمرأة والرجل للمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والمدنية والاجتماعية

يدرك السيدات والسادة الوزراء أن المشاركة المتساوية للمرأة والرجل في جميع مجالات الحياة يشكل حقا أساسيا وشاملا، فضلا عن كونه شرط مسبق لا غنى عنه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة والحكم الديمقراطي الرشيد، وأن مشاركتهم وسيلة فعالة لمعالجة التحديات السياسية والاقتصادية والتعليمية في المنطقة من أجل تعزيز المشاركة المتساوية للمرأة في عملية صنع القرار السياسي على المستويات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وكذلك شغل المناصب في كيانات القطاع الخاص، يوافق السيدات والسادة الوزراء على:

- (أ) زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي على جميع المستويات، بما في ذلك في حالات التحول السياسي، عن طريق ضمان حرية حركتها، من خلال تعزيز مشاركتها في الانتخابات وفي الحكومة؛ وتشجيع مشاركتها النشطة في المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني، وكذلك في الحياة السياسية المحلية، من خلال سياسات وأدوات محددة، وتزويد المرأة بالأدوات المناسبة ومنها تقديم النماذج المثلى والتدريب والتوجيه؛ وكذلك عبر معالجة القضايا والشواغل في العملية السياسية مع إنشاء تجمعات برلمانية مختلطة لشؤون المرأة؛
- (ب) ضمان مشاركة المرأة في إعادة الإعمار وبناء السلام وفي وضع السياسات في مرحلة ما بعد الصراعات وجملة أمور أخرى ذات صلة بتنفيذاً لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، وتخصيص أمكنة لممثلي المرأة لأجل المشاركة الفعالة في صنع القرار؛
- (ت) زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرارات الاقتصادية من خلال تعزيز تمثيل المرأة في هيكل حوكمة الشركات وكذلك في النقابات العمالية ومنظمات أصحاب العمل؛ ومن خلال استغلال موارد القطاعين العام والخاص لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من شغل المناصب القيادية؛
- (ث) ضمان المساواة بين الجنسين في العمل عن طريق منح فرص متساوية في الحصول على الوظائف، والمساواة في الأجور والحماية الاجتماعية؛ وعن طريق تعزيز بيئة عمل صحية آمنة وخالية من التحرش؛ ومن خلال ضمان النقل الآمن من وإلى العمل، وعن طريق مكافحة العمل غير الطوعي بدوام جزئي وكذلك توفير ظروف التوفيق بين الحياة الأسرية وحياة العمل، بما في ذلك منح إجازة الأمومة مدفوعة الأجر ومساعدتها خلال فترة الحمل وتوفير سبل حماية الأمومة للمرأة في مكان العمل، والتقسيم العادل في الرعاية والمهام المنزلية بين الرجل والمرأة، ورعاية الأطفال وبقية المعولين؛
- (ج) تحسين ظروف عمل المرأة في القطاع الخاص من خلال معالجة عدم التوافق بين المهارات التي تدرس في المدارس ومتطلبات سوق العمل؛ ومن خلال ضمان المساواة في الحصول على تعليم ذي نوعية جيدة، ومن خلال تشجيع تعليم وتدريب المرأة في الجامعات العلمية والتقنية والمؤسسات التعليمية المشابهة، وتقديم برامج التعلم مدى الحياة للمرأة وتشجيع شركات القطاع الخاص على تقديم برامج تدريبية للنساء المنخرطات في الدراسات العليا؛ عن طريق تشجيع القطاع الخاص والمؤسسات على الاستثمار في البرامج وبناء الكفاءات للمؤسسات المملوكة للمرأة وفرص التطوير الوظيفي للنساء والفتيات، وعن طريق دعم التوظيف والاستبقاء والنهوض بالنساء والفتيات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار من خلال معايير شفافة؛
- (ح) تعزيز روح المبادرة لدى المرأة، وتبنيها للمشروعات الفردية والاستقلال الاقتصادي والتمكين من خلال اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية التي تتيح للمرأة الفرصة الكاملة وعلى قدم المساواة للتحكم في الموارد الاقتصادية، وخاصة تملك الأراضي والعقارات، بما في ذلك من خلال الميراث؛ والحق في الاستفادة من الائتمان المصرفي والقروض والمعلومات، وكذلك الموارد الطبيعية والمعرفة بالتكنولوجيا؛ ومن خلال تشجيع المؤسسات المالية على تطبيق منظور جنساني عند طرح منتجاتها وخدماتها وتقديم خدمات التمويل متناهي الصغر للنساء؛
- (خ) تقليص الفوارق بين النساء والفتيات في الريف وفي الحضر من خلال ضمان فرص الحصول على التعليم والتدريب الفني والمهني، والتقنيات الحديثة، والمساعدة المالية والقروض وتعزيز روح المبادرة لدى المرأة في المناطق الريفية أيضا، وكذلك توفير وتطوير رعاية الأطفال ودعم الأسر وتوفير الخدمات في المناطق النائية؛
- (د) كفالة إدماج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة باعتبارها قضية محورية في إطار عمل ما بعد العام 2015 لأهداف التنمية المستدامة، وتحليل وتنفيذ الدروس المستفادة من الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، مع الإشارة بوجه خاص إلى المنظورات الجنسانية والمساواة، والتمكين للمرأة بوصفها عنصرا أساسيا في التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛
- (ذ) تعزيز مواطنة المرأة من خلال منح المرأة الحق في الحماية المتساوية بموجب القانون، بما في ذلك حقوق مساوية لحقوق الرجل في اكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بالجنسية وضمان إمكانية نقل الجنسية للأطفال.

## ثانياً: مكافحة جميع صور العنف والتفرقة ضد المرأة والفتاة

بالإشارة إلى إعلان برشلونة وإطار عمل اسطنبول، والتوصيات المتفق عليها في الجلسة 57 للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة (CSW)، يدين الوزراء بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، ويقررون بأن العنف والتمييز القائم على نوع الجنس ينتهك وينال من تمتع المرأة تمتعاً كاملاً بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. إن اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تنص على تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، والقرار الذي يهدف إلى مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعنف ضد المرأة، وكذلك توصيات الدورة 57 للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، جميعها توفر مجموعة شاملة من التدابير للقضاء ومنع جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات. وفي هذا السياق يوافق السيدات والسادة الوزراء على ما يلي:

- (أ) التعامل بفعالية أكبر مع منع ومكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات بما في ذلك العنف المنزلي والتحرش الجنسي والبلطجة في الأماكن العامة عندما يجري استخدامها لترهيب النساء والفتيات الذين يمارسون حقوقهم كبشر والحريات الأساسية، ولا سيما حرية الرأي والتعبير، عن طريق اعتماد استراتيجيات متماسكة ومنسقة لمنع ومكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وتوفير الآليات المناسبة لمنع هذه الأفعال والتحقيق فيها ومقاضاة ومعاقبة الجناة وصولاً إلى ضمان عدم الإفلات من العقاب؛ عن طريق ضمان حق المرأة في الحماية المتساوية بموجب القانون، والحصول على المشورة القانونية والعدالة وكذلك الحق في تلقي الرعاية الصحية الكافية (بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية)، والحقوق الإنجابية، وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإطار عمل بكين، ونتائج وتوصيات المؤتمرات ذات الصلة؛
- (ب) تشجيع التعليم باعتباره أداة وقائية من جميع أشكال العنف ضد المرأة من خلال إقامة دورات تدريبية لجميع الجهات الفاعلة المعنية بمكافحة العنف، مثل الموظفين العموميين وموظفي الخدمة المدنية، بما في ذلك القضاء والشرطة والسياسيين والمهنيين الطبيين، والمعلمين، والفتيات والفتيات في المدارس، ومن خلال إشراك وتوعية ودعم الرجال والفتيات على تحمل مسؤولية سلوكهم، من خلال خلق ورعاية مناخ تعليمي يشجع على المساواة والاحترام المتبادل داخل المدارس، ومن خلال إدراك ومعالجة الدور الهام الذي يمكن للإعلام أن يلعبه، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، في التحريض ولكن أيضاً كأداة للتغيير الاجتماعي في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات؛
- (ت) تعليم المتدربين في الهيئات القضائية، والمرشحين لمناصب القضاء ووكالة النائب العام عن موضوع "معاملة النساء الضحايا في إجراءات المحكمة" من أجل تحسين الحماية القضائية لحقوق النساء من ضحايا العنف، وتنفيذ برنامج الشراكة بين الوكالات لأجل الوقاية مع استعراض لتوعية المواطنين والإبلاغ عن العنف ضد المرأة؛
- (ث) منع ومكافحة جميع أشكال العنف الجنسي والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك القضاء على العنف المنزلي والاتجار بالبشر والممارسات الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث)، فضلاً عن "جرائم الشرف"، وكذلك الزواج في سن مبكرة و / أو الزواج القسري، ومن خلال زيادة الوعي بين النساء والرجال والفتيات والفتيات؛ من خلال رفع الحد الأدنى لسن الزواج تنفيذاً للالتزامات معاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل؛ ومن خلال مراجعة وتنفيذ وإنفاذ القوانين واللوائح بشكل صارم بشأن هذه القضايا وعن طريق حشد الدعم الاجتماعي من أجل إنفاذ هذه القوانين ومن أجل القضاء على مثل هذه الممارسات جنباً إلى جنب مع فرض عقوبات على مرتكبيها؛
- (ج) ضمان إطار مناسب لضحايا العنف من النساء والناجيات منه عن طريق توفير خدمات الدعم المناسبة والملاجئ المجهزة، والمشورة الخبيرة، ورعاية الأطفال وإعادة التأهيل؛ ومن خلال إنشاء خطوط المساعدة الهاتفية للنساء والفتيات من ضحايا العنف، عن طريق اتخاذ التدابير التشريعية الضرورية لمنع تنفيذ الحلول البديلة القسرية والإجبارية، ومن ذلك الوساطة والتسوية الإجبارية ذات الصلة بجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات؛ وعبر تدريب المهنيين الطبيين والاختصاصيين الاجتماعيين، وأفراد الأمن، والشرطة، والمحامين والسلطات القضائية وتنقيحهم بشأن المخاطر الاجتماعية والنفسية والقانونية للعنف الجسدي وعواقبه؛
- (ح) تعزيز دور منظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات الشباب والمرأة والمدافعين عن حقوق المرأة، وكذلك دور السلطات المحلية والمجتمعات، في إطار الجهود المبذولة للقضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات؛
- (خ) الاعتراف بوجود علاقة بين التمكين الاقتصادي للمرأة والقضاء على العنف، وتطوير ريادة الأعمال كأداة للنساء للحصول على الاستقلال الاقتصادي وإعادة التأهيل لحياة خالية من العنف، وتمكين المرأة من خلال تعزيز ثقفتها بنفسها، ودمجها في شبكات اجتماعية، وجعل صوتها أقوى في المطالبة بحقوقها والدفاع عنها.

ثالثاً: تبني توجهات وسلوكيات مغايرة بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين، بغرض تشجيع تمكين المرأة، ليس فيما يتعلق بالحقوق فحسب ولكن على أرض الواقع أيضاً

اتفق الوزراء على أن مكافحة القوالب النمطية فيما يتعلق بالرجل والمرأة، وتغيير المعايير والمواقف الاجتماعية هي المكونات الرئيسية لضمان تعزيز دور المرأة الفعال في المجتمع ولتكون على قدم المساواة مع الرجل. وفي هذا الصدد، يوافق السيدات والسادة الوزراء على ما يلي:

- (أ) تعزيز وترسيخ النظرة المتوازنة وغير النمطية للمرأة والرجل في وسائل الإعلام والنظام التعليمي، وزيادة وعي المجتمع بشأن قضايا المساواة بين الجنسين بغرض تمكين المرأة من خلال تنظيم حملات توعوية وتعليمية فضلاً عن عقد تدريبات في المدارس لا تستهدف النساء والفتيات فحسب، ولكن أيضاً الرجال والفتيات، وكذلك تثقيف أصحاب العمل والموظفين في القطاعين العام والخاص، لتبني التوجهات والسلوكيات البناءة ولضمان إحداث تغيير في السلوك المؤسسي فيما يتعلق بحقوق المرأة وحرياتها الأساسية؛
- (ب) صياغة وتنفيذ سياسات وطنية تشجع على أدوار متوازنة وغير نمطية للنساء والفتيات في المجتمع ومكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي للنساء والفتيات؛
- (ت) تعزيز شراكة فعالة بين القطاعين العام والخاص، وأرباب العمل، والنقابات التجارية والجمعيات المهنية، فضلاً عن منظمات المجتمع المدني، والجمعيات النسائية، والشباب والفتيات في جميع أنحاء المنطقة الأوروبية ومتوسطة للدخول في حوار يهدف إلى تحسين أوضاع المرأة؛

يوافق السيدات والسادة وزراء الدول الأعضاء في الاتحاد من أجل المتوسط على إنشاء آلية متابعة فعالة كمنتدى أورو متوسطي حول تعزيز دور المرأة في المجتمع لضمان حوار فعال حول السياسات والتشريعات المتعلقة بالمرأة وتنفيذها. ويكلف السيدات والسادة الوزراء كبار المسؤولين / الخبراء بالاجتماع مرة واحدة على الأقل في العام لاستعراض التقدم المحرز في ترجمة الالتزامات المذكورة أعلاه إلى قوانين وتنفيذ التدابير الواردة في هذه التوصيات، وتقديم تقرير إلى كبار مسؤولي الاتحاد من أجل المتوسط. وسيعقد فإن كبار المسؤولين / الخبراء اجتماعات لاستعراض التقدم المحرز بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع، مع الأخذ بعين الاعتبار نتائج المشاورات مع المجتمع المدني.

ومن أجل تنفيذ التدابير المتفق عليها في إطار المواضيع ذات الأولوية وتقديم التعاون على تعزيز دور المرأة في المجتمع إلى مستوى تشغيلي، وسيقوم الوزراء، وفقا لسياسات بلدانهم، بدعم تطوير المشاريع في هذا المجال من قبل أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، وبخاصة من خلال تحديد احتياجاتها من المساعدة التقنية وتحسين بيئة مواتية لتنفيذ مثل هذه المشاريع، بما في ذلك من خلال توافر التمويل المناسب. وهم يرحبون بالمشاريع التي قدم الاتحاد من أجل المتوسط توصيف لها، كما وردت في التقرير المرحلي لأمانة الاتحاد من أجل المتوسط بشأن تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وتشجيع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية، فضلا عن المنظمات غير الحكومية على تقديم مشروعات ملموسة برعاية الاتحاد من أجل المتوسط من خلال كبار مسؤولي الاتحاد من أجل المتوسط وتشجيع أمانة الاتحاد من أجل المتوسط على تحديد مصادر تمويل وتسهيل الحصول على التمويل اللازم لهذه المشاريع.

ويتفق السيدات والسادة الوزراء على انعقاد المؤتمر الوزاري المقبل بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع في 2016، ليكون بمثابة فرصة لاستعراض وتقييم ما أحرز من تقدم.

ويعرب السيدات والسادة الوزراء عن امتنانهم لجمهورية فرنسا لاستضافتها هذا المؤتمر ولما بذلته من جهود لضمان نجاحه.